قراءة الفاتحة للميت

س: ما حكم قراءة الفاتحة وإهداء ثوابها للميت ؟.

ج: إهداء الفاتحة أو غيرها من القرآن إلى الأموات ليس عليه دليل فالواجب تركه ؛ لأنه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه رضي الله عنهم ما يدل على ذلك .

ولكن يشرع الدعاء للأموات المسلمين والصدقة عنهم وذلك بالإحسان إلى الفقراء والمساكين ، يتقرب العبد بذلك إلى الله سبحانه ويسأله أن يجعل ثواب ذلك لأبيه أو أمه أو غيرهما من الأموات أو الأحياء .

لقول النبي صلى الله عليه وسلم : ( إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة : صدقة جارية أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له ) .

ولأنه ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أن رجلا قال له : يا رسول الله إن أمي ماتت ولم توص وأظنها لو تكلمت لتصدقت أفلها أجر إن تصدقت عنها قال : ( نعم ) متفق على صحته .

وهكذا الحج عن الميت والعمرة عنه وقضاء دينه كل ذلك ينفعه حسبما ورد في الأدلة الشرعية .

الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز